الحلقة (٦)

هنا نبين المصدر الذي يمكن أن يُستند إليه ولا تتطرق إليه هذه العوارض التي تقعد به عن سن النظام الكامل؟

إذن لكي يكون لدينا نظاما كاملا محققا للسعادة لابد من انتفاء العوارض الأصلية التي يحدث بسببها القصور وتتفرع عليها جوانبه، وهي التي ذكرتها في الحلقة الماضية، أعني الجهل والظلم،

فالذي يرفع الجهل :هو العلم المطلق الشامل، وهذا لا يكون إلا لله عز وجل { وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا }..

وبالعدل المطلق وهذا أيضا لله سبحانه { إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ }، وفي الحديث القدسي (يا عبادي إني حرّمت الظلم على نفسي).

فمرد التشريع الكامل لله سبحانه وتعالى المحيط بكل شيء والعادل عدالة مطلقة، ويتأتى هذا في **الوحي** المنزل من الله سبحانه لهداية البشر، وما ينبغي للجنس الإنساني، وقواعد التعامل مع المخلوقات الأخرى، والتأسيس على الغاية من وجود الإنسان، كل تلك مرشحات للوحي لكي يكون **المصدر الكامل** الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، بناء على ذلك يظهر شمول الشريعة وكمالها واستيفائها لجوانب الحياة كلها، وسنحاول هنا البحث عن الخصائص التي تُعطي التشريع الثقة الكاملة فيه.

← **فما هي الجوانب التي يجب أن تتوفر في المصدر حتى يكون محل ثقة؟**

أولها: **صفة الكمال**، فالذي يتطرق إليه النقص يُقدح في الثقة فيه بقدر ما يتطرق إليه من نقص، ولذلك مثلا قول الواحد ليس كقول الاثنين، وقول الاثنين ليس كقول الجماعة حيث الثقة فيه وهكذا، والرأي الواحد لا يأتي لنضج تعدد الآراء، وكذا في سائر الأمور كلها، وبالنسبة للشريعة الكمال فيها ناتج عن مُنَزِّلها سبحانه الكامل والذي شهد بكمالها ..

قال الله تعالى {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}

فأبان سبحانه وتعالى عن كمال الدين وتمامه،

الكمال المطلق الذي لا يحتاج معه إلى تكميل وإنما يُرجع إليه دائما لفهم ما يستجد وما يعرض، وسيتبين هذا الكمال من خلال الحديث عن الصفات الأخرى التي توجب الثقة.

ثانيها: **صفة العصمة**، من كان معصوما عن الخطأ كان محل ثقة، ومن تطرق إليه الخطأ نقصت الثقة بحسب نقصه، بحسب تطرق الخطأ إليه، ولذلك تكون الثقة مثلا في العالِم غير الثقة فيمن لا يزال في مراحل طلب العلم..

والثقة في الشريعة جاءت من أنها معصومة، فالله عز وجل يقول {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} فالقرآن محفوظ بحفظ الله عز وجل لا يتطرق إليه النقص ولا يدخله التحريف ..

قد يقول قائل: قد يظهر التحريف عند من يستنبط من الشريعة، ونقول هذا في الناقص وليس في الكامل، فنحن نتحدث عن أن الشريعة كاملة وأن القرآن محفوظ، فإذا تطرق الخطأ إلى الأفهام فإن ذلك لا يقدح في الأصل الذي هو الكتاب العظيم، فالثقة فيه حاصلة، حاصلة بشهادة الله عز وجل وهذا هو الأصل، وبشهادة الواقع فهو محفوظ ومنقول بطريق التواتر الذي لا يتطرق إليه الشك، تواتر في النقل الشفهي وتواتر في النقل الكتابي، فمهما حاول المحاولون فلن يجدوا فيه نقصا أو خطأ، تنزيل من الله العليم بكل شيء الحكيم سبحانه.

ثالثها: صفة الإحاطة: ولذا إذا أخذناها في النِسب رأينا أن العالِم الذي يحيط بالعديد من مسائل العلم ليس كمن لديه بعض الإطلاع، فمن كان واسع الإطلاع في فقه المذاهب كلها ليس كواسع الإطلاع في فقه مذهب بعينه، ومن كان واسع الإطلاع في مذهب بعينه ليس كمن لديه علم بجانب من جوانب تراث هذا المذهب وقواعده، وكلما كانت الإحاطة أوسع كانت الثقة أكبر، والثقة والإحاطة في الشريعة جاءت من إحاطة علم الله عز وجل الذي قال عن الكتاب الكريم {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} وقال سبحانه عن الكتاب { تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ }.

رابعها: صفة الخلود: إذا كان الشيء خالدا ليس كالشيء المؤقت، وقد تميزت الشريعة الإسلامية بأنها الشريعة الخاتمة لكل الشرائع السابقة، الله عز وجل يقول عن نبيه الكريم{مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ}، والقرآن الكريم مصدق لما قبله ومهيمن عليه، الدين الخاتم في الشريعة الخاتمة، فله الخلود الكامل.

ويظهر هذا الخلود من خلال ما يحتويه مما يحقق له الاستمرارية والتجدد، من حيث احتوائه على القطعي والظني، القطعي الثابت والظني الذي يسمح بالاجتهاد والاستجابة للمستجد، وبناء الشريعة وبناء الأحكام على تحصيل المقاصد الآجلة والعاجلة، وتعليل الأحكام، واليسر ورفع الحرج ودفع الضرر والبناء على سنن الخلق والأمر.

خامسها: صفة الصدق: وكلما كان هناك تحل بالصدق كلما ازدادت الثقة، وإذا تطرق ضده قلّت الثقة فيه، فلو أخذنا على سبيل المثال الخبر، فالخبر إذا كان صادقا كانت الثقة فيه مطلقة،

وإذا قل الصدق أو تطرق احتمال عدم الصحة أو عدم الصدق فيه زادت نسبة ضعف مصداقيته، والشريعة التي مصدرها هذا الكتاب العظيم الذي جاء بالصدق ما قاله الله عن نبيه {وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ}..

وقد تحدى الله عز وجل الناس وهذا مما يعزز مصداقية هذا القران:

١- بأن يأتوا بحديث مثله وأن يأتوا بعشر سور مثله مفتريات، وأن يأتوا بسورة من مثله، تدرّج بهم من الإتيان بالمماثل إلى الإتيان بجزء أو بثلث أو ببعض المماثل، أو بجزء يسير من المماثل، ومع هذا لم يستطع أحد على مدار التاريخ أن يأتي بشيء من مثله،

مما يعزز مصداقيته ويؤكدها، وأيضا مما يعزز الصدق:

٢- تطابقه مع الواقع، يعني تطابق الوحي مع الخلق،

فالخلق فعل الله ..

والوحي قول الله ..

ولا يمكن أن يخالف القول الفعل، لابد من التطابق بينهما، وقد لاحظ ذلك بعض من درس الكتب الدينية فمثلا موريس مكاي طبيب فرنسي أخضع الكتب المقدسة للدراسة ومعرفة تطابقها مع منطق العلم أي مع سنن الله سبحانه في الخلق، ووجد أن القرآن هو المطابق لذلك، وأسلم بناء على هذه المقارنة التي عملها في كتابه الذي تُرجم بعنوان الكتب المقدسة في ضوء المعارف الحديثة، كما تُرجم بعنوان آخر: التوراة والإنجيل والعلم في ضوء العلم الحديث.

ولنا في ذلك شاهد أن الوقائع ما تزال تُظهر أن القرآن حق وكلما كشف مجهولا أدى ذلك إلى الاقتراب من منطق الوحي..

هذه إذن خمس صفات، إذا توفرت في مصدر من المصادر كان محل ثقة مطلقة ولا تتوافر مطلقة إلا في شرع الله عز وجل، أما في ما عدا ذلك فهي نسبية ومحدودة ومتفاوتة في وجودها بين مصدر ومصدر،

ومن هنا كان الوحي هو الأصل وهو المصدر الذي يصدر عنه الإنسان حسب توجيه الله عز وجل، {إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ} فله الحكم سبحانه في الخلق وله الحكم في الأمر، {أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ}.

وأود هنا أن ألفت الانتباه إلى التفريق بين الشريعة المتضمنة في القرآن الكريم الصادرة عنه، وبين آراء واجتهادات العلماء.

فأما الشرع : فتنطبق عليه الأوصاف الخمسة التي ذكرت..

وأما اجتهادات العلماء : فهي تتضمن الصواب والخطأ، كما قال عليه الصلاة والسلام (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر واحد) وعلى الإنسان في الاجتهاد أن يبذل وسعه وطاقته والالتزام بالضوابط الأساسية التي وُضعت للاجتهاد، إذا توفرت في الشخص الصفات التي تحقق له الاجتهاد المطلق كان مجتهدا مطلقا، وإذا كان اجتهاد نسبي فاجتهاد على قدره، مذهبي أو في مسألة من المسائل أو نحوها، ولكن يظل هناك فرق وهو الفرق بين اجتهادات العلماء وبين الشريعة

نفسها.

فإذا وُجد نقص ما أو خطأ ما فهو إلى الفكر البشري المجتهد، وليس إلى شرع الله، فشرع الله براء من النقص ومن الجهل ومن القصور، هذه صفة الإنسان، وقد اعترف بعض علماء القانون بما للشريعة من كمال، فجاء في مؤتمر لاهاي عام ١٩٣٧م الاعتراف بأن الشريعة الإسلامية مصدر من مصادر التشريع العام وأنها شريعة حية، وأنها قائمة بذاتها وليست مُستمدة من غيرها، وما شهد بهذه الأمور شهد بها أناس غير مسلمين، لما علموا في الشريعة من ثراء وحكمة وفضل واستجابة لوقائع الحياة، هكذا نلاحظ لماذا كان الوحي المصدر الأساس للنظم في الإسلام.

ولكن قد يقول قائل: أليس للجوانب الكونية دور في التشريع؟ نقول: إن العلماء قد حددوا مصادر ثابتة وقطعية وأساسية ومصادر للتشريع مُختلف فيها بين العلماء، هذه المصادر يظهر فيها دور الإنسان في التشريع وفي سن الأحكام، لا على سبيل الاستقلال ولكن على سبيل الاستعانة بهذه المصادر في استنباط الأحكام وتأصيلها، ومن هنا يتدخل العقل وتدخل التجربة و تدخل العوائد والأعراف.